بمثله هو المتمتع بتلك الحضرة العلية الذي نحب دوامه ونعدم مفارقته ولكن ضرورتنا الى العود لديارنا لاجل القيام بمن فيها تخفف الملام علينا اذ الضرورات تبيح المحظورات ونقع يقينا انه يسمح عند الضرورة التي لا يستطاع معها الترك التخلي بالاموال وغيرها وبين السماح والبخل الطباق ولما تمم مقصد زيادته المتكفلة بكل خير شرع ينادي صلى الله عليه وسلم بكنيته المختصة به والمناسبة لطلبه من انه تخصه من تلك القسمة التي ولاها الحق له ويقسم عليه باقسام كثيرة كلها يتضمن ما هو بصدده من مدحه والثناء عليه استعطافا له لينظر اليه بما يفوز به في الدنيا والاخرة وبادر به من محبة باطنة او ظاهرة ومن ثم لم يخص جواب اقسامه بقوله الآتي الامان الامان الخ فقال يا ابا القاسم هذه كنيته صلى الله عليه وسلم التي اختص بها فلا يجوز لاحد التكني بها مطلقا على الاصح عند ناسوا في زمنه وبعده لمن اسمه محمد وغيره لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي والعبرة كما تقرر في الاصول بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هنا فان سبب النهي ان اليهود كانوا ينادون بذلك فيلتفت صلى الله عليه وسلم لهم فيقولون له لا نعنيك فنهى الناس عن التكني بذلك ومن هذا اخذ بعض ائمتنا ان المنع خاص بزمن حياته وبعضهم انه خاص بمن اسمه محمد وتكنيته على كرم الله وجهه بولده محمد بن الحنفية رضي عنه بذلك باذن منه صلى الله عليه وسلم ان صح خصوصياله وتكنيه غيره بذلك اجتهاد منه ووجه مناسبة اختصاص تلك الكنية به صلى الله عليه وسلم هو الخليفة الاعظم عن الله في جميع شؤونه لا سيما مقام قسمة

الارزاق

الارزاق والعلوم والمعارف والطاعات ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ايضا انما انا قاسم والله يعطي وانما جعل هذا عد وامن خصائصه صلى الله عليه وسلم انه اعطي مفاتيح الخزائن قال بعض العلماء وهي خزائن اجناس العالم يخرج لظهر بقدر ما يطلوت فكل ما ظهر في هذا العالم فانما يعطيه محمد صلى الله عليه وسلم الذي بعده المفاتيح وكما اختص تعالى بمفاتيح الغيب الكلي فلا يعلمها الا هو كذلك اختص صلى الله عليه وسلم باعطائه مفاتيح الخزائن الالهية فلا يخرج منها شيء الا عليه يديه وقيل انما كني بذلك لانه كان له ولد من خديجة رضي الله عنها يسمى القاسم الذي ضمن من تضمن كذا اشتمل عليه اقسامي عليه بكسر الهمزة والاقسام الكثيرة الاتية في سبل مطلوبي منه مدحي فرقوا بينه وبين الحمد بامور احدها ان الحمد على الجميل الاختياري والمدح على ما لا اختيار للعبد فيه كالحسن ثانيها وثالثها ان الحمد انما يكون عن علم وبصفة كماله والمدح يكون عن ظن وبصفة مستحسنة وان كان فيه نقص رابعها ان في الحمد من التعظيم والفخامة ما ليس في المدح وقد اختص بالعقلاء والعظماء واكثر اطلاقا على الله وقوله الخشاب انهما اخوان اي متشابهان لا مترادفان قاله الطيبي وقال السيد بل مترادفان واستدل له بكلام الفايق وانتصر بعض المحققين للاول بما ليس هذا محل بسطه واكثر العلماء على ان الحمد يختص بالاختياري والمدح اعم وقد يشاد هو على القول الاخير مراد ف للمدح لانه لا يكون الا في الخير الاختياري وغيره والمدح على ذلك القول كذلك وبه ما تقرر ان عليه اكثر العلماء بيد فع قول الشارح هذا من مراعاة النظير وعلى ما قبل الاخير يكون فيه مراعاة النظير في الجملة وعليه محمل كلام الشارح